

مكتب رئيس الحكومة

مناقصة علنية رقم 11/19 للمساعدة بتقديم خدمات إعلام ومتحدث رسمي مقابل وسائل الإعلام الأجنبية لمكتب الصحافة الحكومي في مكتب رئيس الحكومة

1. مكتب رئيس الحكومة (فيما يلي - " المكتب ") يطلب بهذا تلقي عروض للمساعدة بتقديم خدمات إعلام ومتحدث رسمي مقابل وسائل الإعلام الأجنبية لمكتب الصحافة الحكومي (فيما يلي : "الخدمات") ، الكل بموجب المفصل في مستندات المناقصة.
2. فترة التعاقد بين المزود الفائز وبين المكتب تبدأ فور حصول المزود الفائز على تصريح أمني ملائم لعماله أو للمحاضرين من قبله من الهيئات الأمنية في المكتب، وبعد التوقيع على الاتفاقية المرفقة كمستند ج من مستندات المناقصة ، وتنتهي بعد سنتين من يوم توقيع الاتفاقية. يُحفظ الحق لمكتب رئيس الحكومة بتمديد فترة التعاقد بثلاث فترات إضافية سنة واحدة كل مرة .
3. شروط الحد الأدنى للاشتراك بالمناقصة هي كما يلي :

تحق المشاركة في المناقصة فقط لمقدمي العروض الذين يستوفون كافة شروط الحد الأدنى المفصلة فيما يلي :

3.1. مقدم العرض هو فرد من سكان إسرائيل أو اتحاد مسجل بموجب القانون في السجل الملائم وذو الصلة.

3.2. مقدم العرض (وفي حالة كون مقدم العرض اتحاد- أيضاً مدرائه وأصحاب السيطرة فيه) ، لم يدانوا بمخالفة أمنية، بمخالفة مالية، او بمخالفة بموجب البنود 290 لغاية 297، 383 لغاية 393 و-414 لغاية 438 من قانون العقوبات ، للعام -1977، إلا إذا مرت فترة التقادم بموجب قانون السجل الجنائي وإعادة تأهيل المجرمين، للعام -1981.

3.3. مقدم العرض يدير حسابات بموجب القانون وبحوزته كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية ، للعام- 1976 ، وهي سارية المفعول .

3.4. في حالة كون مقدم العرض اتحاد، يجب على الاتحاد أن يكون بدون ديون رسوم سنوية لمسجل الشركات/ التعاونيات، عن السنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض للمناقصة. في حالة دار الحديث عن شركة - الشركة ليست شركة مخلة بالقانون وليست تحت طائل إنذار قبل تسجيلها شركة مخلة بالقانون.

3.5. يجب على مقدم العرض عرض مستشار اتصالات من قبله يستوفي كافة الطلبات التراكمية التالية :

3.5.1. صاحب لقب أكاديمي أول على الأقل من مؤسسة معترف فيها من قبل مجلس التعليم العالي ، أو صاحب ثقافة ثانوية كاملة (12 سنة دراسية) أو ثقافة مساوية بقيمتها ومعترف فيها من قبل وحدة المصادقة على الثقافة الثانوية في وزارة المعارف، أو صاحب شهادة بجروت.

3.5.2. صاحب سيطرة بمستوى لغة الأم باللغة الإنجليزية على الأقل (محادثة وكتابة).

3.5.3. صاحب تجربة بتقديم " خدمات إعلام وتحدث رسمي مكملة " (بموجب التعريف في البند 2 من المستند أ من المناقصة) بحجم لا يقل عن 500 ساعة تراكمية خلال السنوات ال- 3 التي سبقت الموعد الأخير لنشر المناقصة. قُدمت الخدمات " لهيئات عمومية " (بموجب التعريف في البند 2 من المستند أ من المناقصة) أو لشركات تجارية دورتها المالية هي أكثر من 50 مليون ش.ج في السنة المقدمة فيها الخدمات.

3.6. تعليمات عامة بموضوع شروط الحد الأدنى:

- 3.6.1. باستطاعة كل مقدم عرض عرض مستشار واحد أو أكثر من قبله. في حالة عرض مقدم العرض عدة مستشارين يجب على كل واحد منهم استيفاء طلبات الحد الأدنى بشكل منفرد.
- 3.6.2. باستطاعة كل مستشار الاشتراك في عرض واحد فقط.
- 3.6.3. الشروط المفصلة أعلاه هي شروط حد أدنى ومقدم العرض الذي لا يستوفيهها، لن يُبحث في عرضه.
- 3.6.4. يجب على مقدم العرض أن يكون هيئة قانونية واحدة، ولا يحق لعدة هيئات الاتحاد سوياً من أجل تقديم العروض.
- 3.6.5. بموعد تقديم العروض، يجب على المزود أو مندوبية استيفاء كافة شروط الحد الأدنى ويجب عليه أن يرفق كافة المستندات المطلوبة بموجب المفصل في مستندات المناقصة .
- 3.6.6. يجب على مقدم العرض أن يرفق لعرضه التزام بأنه في حالة فوزه في المناقصة ، سيعمل بدون وضع نفسه في وضعية تضارب مصالح وسيقدم تقرير لمدير الاتصالات بشكل فوري عن كل زبون جديد و/أو قائم تُدار معه علاقات تجارية يمكن أن تضع المستشار بوضعية تضارب مصالح تجاه مكتب رئيس الحكومة أو المكاتب. هذا الطلب هو طلب إجباري يجب استيفائه خلال تنفيذ الاتفاقية . عدم إمكانية استيفاء هذا الطلب ، يمكن أن تؤدي لإلغاء العرض وحتى لإلغاء الاتفاقية.
- الشروط المفصلة أعلاه هي شروط حد أدنى ومقدم العرض الذي لا يستوفي هذه الشروط، لن يبحث في عرضه. يجب على العرض أن يشمل كافة المستندات المطلوبة لإثبات استيفائه بالشروط المفصلة أعلاه.**
4. مكتب رئيس الحكومة سيفحص جودة العروض التي استوفت شروط الحد الأدنى بموجب المعايير المفصلة في المستند أ من مستندات المناقصة ، وسيدعو أيضاً لمقابلة أو لاختبار عملي ال-5 مقدمي عروض الذين حصلت عروضهم على نقاط الجودة الأولى الأعلى. بالرغم من المذكور، يحق لمكتب رئيس الحكومة في حالة الضرورة دعوة مقدمي عروض آخرين لمرحلة المقابلة والاختبار العملي. المقابلة والاختبار العملي يجريان أمام لجنة يحددها المكتب ويحضر فيها المحاضر المقترح من قبل مقدم العرض ، وفي حال كون مقدم العرض اتحاد – أيضاً مدير عام الاتحاد.
5. تعد المناقصة بفحص بمرحلتين، بموجب المادة 17د من قانون واجب المناقصات، للعام -1993.
6. يمكن تحميل مستندات المناقصة من موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت، بالعنوان www.mr.gov.il/purchasing.
7. يجب تقديم الأسئلة والطلبات الاستفسارية عبر البريد الإلكتروني لمركزة لجنة المناقصات بالعنوان: veredp@pmo.gov.il لغاية تاريخ 27.5.2019 الساعة 14:00، بالشكل المحدد في المستند أ من مستندات المناقصة .
- أجوبة مكتب رئيس الحكومة، بما في ذلك إعلانات عن تغييرات في مستندات المناقصة، تنشر في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت وفي موقع وزارة المالية على الانترنت، بالعنوان <https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx>:
- تعتبر هذه الأجوبة جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة.
- يحفظ مكتب رئيس الحكومة لنفسه بالحق بنشر تغييرات وتوضيحات في مستندات المناقصة ، حتى وإن لم تكن نابعة من الأسئلة الاستفسارية التي وصلت من مقدمي العروض ، وذلك حتى فترة زمنية معقولة قبل الموعد الأخير لتقديم العروض. مكتب رئيس الحكومة سينشر هذه التغييرات في موقع الانترنت، بالعنوان المذكور في هذا البند أعلاه، وهي أيضاً تعتبر جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة . بمسؤولية مقدمي العروض فحص إعلانات الوزارة المتعلقة بهذه المناقصة في موقع الانترنت ، كالمذكور .

8. يجب تقديم العروض للمناقصة، باللغة العبرية فقط، حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 24.6.2019، الساعة 13:00، لصندوق المناقصات الموجود في المدخل لمكتب رئيس الحكومة (" الفيلا") ، في شارع كابلن 3، القدس. العرض الذي لا يوجد في صندوق المناقصات التابع لمكتب رئيس الحكومة بالموعد الأخير لتقديم العروض لأي سبب كان لن يبحث فيه قطعياً، لن يشترك بالمناقصة وسيعاد لمقدمه.

في حالة وجود تناقض بين هذا الإعلان وبين مستندات المناقصة ، المذكور في مستندات المناقصة هو الملزم.

" تنشر المناقصة أيضاً بالصحف الصادرة باللغة العبرية ، والنص الملزم هو النص المنشور باللغة العبرية "